




Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/6/5/Add.4
25 January 2002

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي



اجتماع الأطراف للاتفاقية المتعلقة

بالتنوع البيولوجي

الاجتماع السادس

لاهاي ، ٧ - ١٩ نيسان /أبريل ٢٠٠٢

البند ٢٤ من جدول الأعمال المؤقت *

الخطة الاستراتيجية والتقارير الوطنية وعمليات الاتفاقية

استعراض حالة مقررات مؤتمر الأطراف

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولا - مقدمة

١- طلب الاجتماع لما بين الدورات مفتوح العضوية بشأن الخطة الاستراتيجية والتقارير الوطنية وتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، الذي عقد في مونتريال من ١٩ إلى ٢١ نوفمبر ٢٠٠١ ، إلى الأمين التنفيذي أن يقوم ، بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف وبمشورة منه ، بإجراء استعراض رائد بشأن حالة تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف واستمرار تعلقها ، وذلك كما ورد في الفقرة ١ من التوصية ٤ ، بشأن عمليات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/COP/6/5) ، المرفق) ، وكذلك القيام بما يلي :

(أ) اقتراح قائمة أولية لمقررات وعناصر المقررات التي يمكن سحبها ، والمقررات التي لم يتم بشأنها أي تقدم في التنفيذ .

(ب) تحديد المسائل التي بدأ مؤتمر الأطراف العمل بشأنها ولكن لم يتم النظر فيها بشكل كاف ليمسح بالبده في تنفيذها ، وتقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف لينظر فيه في اجتماعه السادس ؛

٢- طلب الاجتماع لما بين الدورات مفتوح العضوية أيضا إلى الأمين التنفيذي ، بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف وبمشورة منه ، إعداد اقتراح لتقديمه إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس ، على أساس الاستعراض الرائد ، الذي يصف الطريقة التي بها قد يرغب مؤتمر الأطراف في استعراض حالة مقراراته . وفي مشروع عناصر لمقرر من مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس ، يوصي الاجتماع لما بين الدورات مفتوح العضوية مؤتمر الأطراف " أن يقرر أن يقوم باستعراض حالة تنفيذ جميع مقرراته في اجتماعه المقبل بهدف اعتماد شكل موحد للمقررات وإبلاغ صنع القرار بشأن خطة عمل طويلة الأمد للاتفاقية ، وذلك على أساس اقتراحات الأمين التنفيذي " .

٣- اعد الأمين التنفيذي هذه المذكرة لمساعدة مؤتمر الأطراف في قيامه بالنظر في هذه المسائل . ويتناول القسم الأول من الوثيقة الاستعراض الرائد لمقررات مؤتمر الأطراف التي تم اعتمادها في اجتماعه الأول والثاني . بينما يتضمن القسم الثاني خيارات بشأن الطريقة التي قد يرغب فيها مؤتمر الأطراف القيام باستعراض حالة مقرراته . ويتضمن القسم الثالث توصية لينظر فيها مؤتمر الأطراف .

أولاً- الاستعراض الرائد للمقررات التي تم اعتمادها في الاجتماعين الأول والثاني لمؤتمر الأطراف

٤- قرر الأمين التنفيذي ، بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف ، ان الاستعراض الرائد الذي طلبه الاجتماع لما بين الدورات مفتوح العضوية ينبغي أن يركز على المقررات التي اعتمادها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول والثاني . ويمكن القيام بالمزيد من الاستعراضات عندما يقرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس بشأن المنهج الواجب اعتماده لاستعراض حالة مقرراته على أساس الاقتراحات التي قدمها الأمين التنفيذي وفقاً للفقرة ٢ من التوصية ٤ الصادرة عن الاجتماع لما بين الدورات مفتوح العضوية .

٥- يعتبر الاستعراض الرائد الذي قام به الأمين التنفيذي بمثابة وثيقة معلومات للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف . ويعطي الاستعراض نظرة عامة على كل مقرر ، ويدرج عناصر المقرر ، ويستعرض حالة تنفيذ المقرر ، ويقدم تقييماً عاماً وإجراء محتملاً لمؤتمر الأطراف .

٦- يظهر تحليل حالة تنفيذ المقررات أربع فئات للمقررات وعناصر المقررات (راجع المرفق بهذه المذكرة) . فالفئة الأولى (العمود الأول في المرفق) يتألف من مقررات وعناصر مقررات التي تم تنفيذها بشكل كامل وليس لها سوى قيمة تاريخية . والأمثلة البارزة هي الفقرة ٢ والفقرة ٣ من المقرر ١/٤ اللتان تتناولان الترتيبات الأولية بشأن الأمانة ؛ المقرر ١١/١ بشأن التحضيرات للاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف ، والمقرر ١/١٣ بشأن الثناء لحكومة بهاما . ويمكن لمؤتمر الأطراف أن يضع مجموعة المقررات وعناصر المقررات في الأرشيف طالما لم يعد لها أي علاقة مستمرة بعمل الاتفاقية .

٧- تتألف الفئة الثانية (العمود الثاني من المرفق بهذه الورقة) من مقررات وعناصر مقررات التي ، على الرغم من أنه تم تنفيذها كلياً ، لها علاقة مستمرة أو أثر بعمل الاتفاقية . والأمثلة الملموسة هي الفقرة ١

والمرفقات الأولى والثاني من المقرر ٢/١ اللذان يتناولان مسائل السياسات والاستراتيجية وألويات البرنامج ومعايير الأهلية للحصول على الموارد المالية واستخدامها ويحتويان على قائمة الأطراف من الدول النامية وأطراف أخرى التي تضطلع بشكل طوعي بالتزام الأطراف من البلدان المتقدمة ؛ فالمقرر ٥/١ الذي هو جزء من السلطة التشريعية بشأن الأنشطة والترتيبات التعاونية بين الأمانة والمنظمات الأخرى ، والمقرر ٤/٢ بشأن الحصول على التكنولوجيا ونقلها وتميئها ؛ والفقرتان ٥ و ١٣ من المقرر ١٠/٢ بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي . ويمكن جمع هذه المقررات وعناصر المقررات مع مقررات أخرى ذات صلة في العملية المرتقبة لتجميع مقررات مؤتمر الأطراف ، وذلك بسبب استمرار علاقتها وأثرها على عمل الاتفاقية .

٨- تتضمن الفئة الثالثة (العمود الثالث من المرفق بهذه الورقة) تلك المقررات وعناصر المقررات التي مازالت قيد التنفيذ ولكن قد لا تحتاج إلى المزيد من المشورة أو الإجراء من جانب مؤتمر الأطراف . فالمقرر ٣/٢ بشأن آلية غرفة تبادل المعلومات هو مثال على ذلك . وعناصر المقرر المتعلقة بالتعاون العلمي والتقني قد لا تحتاج إلى تجميع مع المقررات الأخرى ذات الصلة . وبالإضافة إلى ذلك قد يرغب مؤتمر الأطراف بتقديم المزيد من المشورة بشأن تطوير الإمكانات الوطنية من خلال تبادل المعلومات ونشرها بشأن الخبرة المكتسبة . ومثال آخر هو المقرر ٧/٢ الذي يتناول الفقرتين ٦ و ٨ من الاتفاقية . وفي هذه الحالة فالفقرات ١ و ٢ و ٥ و ٦ من المقرر يمكن جمعها مع مقرر في المستقبل يحوي المزيد من المشورة إلى الأطراف وإلى الآلية المالية بشأن تنفيذ هذه الأحكام من الاتفاقية .

٩- تتضمن الفئة الأخيرة (العمود الرابع في المرفق بهذه الورقة) تلك المقررات وعناصر المقررات التي لم يتم تنفيذها في وقت الاستعراض . وهناك حالتان بهذا الصدد . ففي الحالة الأولى ، في الفقرة ١ (ب) من المقرر ١١/٢ ، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي تجميع قائمة موضحة من الدراسات والمعلومات الأخرى ذات الصلة بشأن تقييم اجتماعي واقتصادي للموارد الجينية ، بما في ذلك طلب الصناعة للموارد الجينية . واضطلع الأمين التنفيذي باستعراض المراجع للاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/2/13) ، ولكن لم يتم القيام بتجميع للقائمة الموضحة للدراسات والمعلومات الأخرى ذات الصلة . غير أن المسألة مازالت تتعلق بعمل الاتفاقية بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها . وقد يرغب مؤتمر الأطراف في تناول هذه المسألة مرة أخرى عندما ينظر في العمل الجاري بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع .

١٠- في الحالة الثانية ، في الفقرة ٨ من المقرر ١٧/٢ ، طلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إبلاغ أي فريق تقني قد تعمل على إنشائه بشأن المسائل المواضيعية للتعليق على الجدوى والأمور العملية لإعداد مبادئ إرشادية تقنية للتقارير الوطنية بشأن الموضوع الذي ينظر فيه هذا الفريق ، وتقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف في عام ١٩٩٧ . ومرة أخرى ، ليس هناك أي دليل أن الهيئة الفرعية SBSTTA قد أصدرت أي تعليمات إلى مختلف أفرقة الخبراء التقنية المخصصة التي عملت على إنشائها من وقت إلى آخر . غير أنه مازال هذا الموضوع يتعلق بعمل الاتفاقية بشأن التقارير الوطنية وقد يرغب مؤتمر الأطراف في تناوله مرة أخرى .

ثانياً - خيارات لاستعراض حالة المقررات

١١- هناك ثلاثة مناهج رئيسية قد يرغب مؤتمر الأطراف في النظر فيها عند القيام باستعراض حالة مقرراته . وتحتوى المرفقات الأولى إلى الرابع من الاستعراض الرائد أمثلة على كل من هذه المناهج . غير أن هذه المناهج ليست حصرية عن بعضها بشكل متبادل .

(أ) المنهج الأول ، الذي استعمل للاستعراض الرائد ، هو لفحص المقررات التي تم اعتمادها في كل اجتماع من اجتماعات مؤتمر الأطراف . وبذلك ركز الاستعراض الرائد على المقررات التي جرى اعتمادها في الاجتماعين الأول والثاني . وقد يقرر مؤتمر الأطراف أن الاستعراض التالي سوف يركز على المقررات التي اتخذت في اجتماعه الثالث . أما الاستعراضات التالية فقد تركز على هذا الخيار . وفي الحالة الأولى ، لا يجرى تسهيل التقييم الإجمالي بشأن كيف يمكن لأصحاب الشأن القيام بشكل فعال في تنفيذ المشورة التي زوده بها مؤتمر الأطراف بشأن أهداف المقررات . وفي الحالة الثانية ، فإنه من غير المعقول أيضاً تقييم مدى التقدم ، بشكل عام ، الذي يتم تحقيقه في تنفيذ المقررات المتعلقة بالمسائل المواضيعية المحددة والمسائل المتشعبة .

(ب) في المنهج الثاني يكون على مؤتمر الأطراف استعراض مقرراته استناداً إلى مجالات عمله المواضيعية المحددة والمجالات المتشعبة لعمله . ومثال ذلك ، فقد يرغب في استعراض حالة تنفيذ المقررات التي اتخذها لغاية الآن بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للغابات أو الحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها . وهذا ما يعطي الفرصة إلى مؤتمر الأطراف لتحديد مدى الوفاء بالأهداف وبتحديد الطابع للمزيد من المشورة المطلوبة لتحقيق الأهداف المحددة في هذه المجالات . وبالإضافة إلى ذلك ، من المحتمل أن يعمل هذا المنهج على تسهيل توحيد المقررات التي تتناول المسائل المواضيعية المحددة والمسائل المتشعبة بشكل أكثر فعالية من المنهجين الآخرين . وهدف الاستعراض الذي يستند إلى هذا المنهج هو أوسع بكثير ، ومن التأكيد أنه يتناول أبعد من تحديد أي مقررات محددة قد يرغب مؤتمر الأطراف في سحبها .

(ج) قد يكون هناك خيار أخير لمؤتمر الأطراف لاستعراض حالة تنفيذ مقرراته على أساس الإجراءات التي اتخذها أصحاب الشأن : على سبيل المثال ، الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية والآلية المالية والهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، والأمين التنفيذي . وفي معظم الحالات ، تتطلب مقررات مؤتمر الأطراف إجراءات محددة من جانب أصحاب الشأن . وهناك مسألة هامة هي تحديد إلى أي مدى يمثل أصحاب الشأن لمتطلبات المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف . وعلى سبيل المثال يحث المقرر ٧/٢ الأطراف والحكومات على تبادل المعلومات ذات الصلة وتقاسم الخبرات بشأن الإجراءات المتخذة لتنفيذ المادتين ٦ و ٨ من الاتفاقية . ولا يمكن تقييم حالة تنفيذ هذا العنصر من المقرر إلا من خلال تحليل المعلومات التي تقدمها الأطراف والحكومات . وبالتالي فالعنصر الهام لهذا المنهج سيكون لمؤتمر الأطراف أن تطلب من أصحاب الشأن المحددين تقديم معلومات بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ المقررات المحددة .

١٢- وبالإضافة إلى تحديد المنهج للاستعراض ، فالمسألة الهامة التي قد يرغب مؤتمر الأطراف تناولها هي عملية مؤسسية للاستعراض . ويمكن أن يكون تسهيل عمل مؤتمر الأطراف أكثر فعالية من خلال إنشاء فريق

صغير قانوني وتقني مخصص للاضطلاع بالاستعراض بهدف إصدار الاقتراحات إلى الاجتماع المقبل لمؤتمر الأطراف بشأن ، ضمن أمور أخرى ، توحيد مقرراته .

ثالثا- التوصية

١٣- قد يرغب مؤتمر الأطراف بالقيام بما يلي :

- (أ) سحب المقررات وعناصر المقررات الواردة في العمود الأول من المرفق بهذه المذكرة ؛
- (ب) تقديم المزيد من المشورة بشأن تنفيذ المقررات وعناصر المقررات الواردة في العمودين الثالث والرابع من المرفق بهذه المذكرة ؛
- (ج) المزيد من استعراض الخيارات التي جرى وصفها في القسم الثاني من هذه المذكرة بهدف اعتماد منهج بشأن الاستعراض في المستقبل لحالة مقرراته .
- (د) إنشاء فريق صغير قانوني وتقني مخصص للمزيد من الاضطلاع بالاستعراض بهدف تقديم الاقتراحات إلى الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف بشأن ، ضمن أمور أخرى ، توحيد مقرراته .

المرفق

الاستعراض الرائد للمقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول والثاني *

المقررات التي ينبغي حفظها وتوحيدها		المقررات أو عناصر المقررات التي يمكن سحبها	المقرر أو عنصر المقرر
لم ينفذ حتى يناير ٢٠٠٢	قيد التنفيذ ويتطلب في وقت لاحق المزيد من المشورة من مؤتمر الأطراف	تم تنفيذه بشكل كامل ولكن مازال ذو صلة أو أثر مستمر	تم تنفيذه بشكل كامل وهو ذو قيمة تاريخية فقط
COP I			
		X ملاحظة : على كل حال قد يرغب مؤتمر الأطراف بتناول المسألة البارزة في الفقرة ١ من القاعدة ٤٠ من قواعد الإجراءات	١/١
		الفقرات ١ إلى ٣	٢/١
		الفقرة ١	٣/١
		الفقرة ١	٤/١
		الفقرات ٢ إلى ٤	٥/١
		الفقرتان ١ و ٢ (الجزء الأول) ملاحظة : قد يرغب مؤتمر الأطراف أن يقرر مسألة الفقرتين ٤ و ١٦ من القواعد المالية وينظر في شطب ٠.٥% من الإسهامات التي جرى تقييمها والتي هي غير مسددة	٦/١ ، الجزء ١
			X ٦/١ ، الجزء ٢
		الفقرات ١ (أ) ، (ب) ، و (ج) و ٣	٧/١
		X	٨/١
			X ٩/١
			X ١٠/١
			X ١١/١
		X	١٢/١
			X ٣/١
			COP II
	الفقرة ٣		١/٢

* ملاحظة : في الجدول التالي ، تعني الإشارة (X) أن المقرر بكامله يقع ضمن فئة معينة (مثلاً ، المقرر ١/١ يقع ضمن فئة المقررات التي جرى تنفيذها بشكل كامل ولكنها ذات صلة مستمرة وأثر مستمر ولذلك ينبغي الاحتفاظ بها) .

المقررات التي ينبغي حفظها وتوحيدها		المقررات أو عناصر المقررات التي يمكن سحبها	المقرر أو عنصر المقرر
لم ينفذ حتى يناير ٢٠٠٢	قيد التنفيذ ويتطلب في وقت لاحق المزيد من المشورة من مؤتمر الأطراف	تم تنفيذه بشكل كامل ولكن مازال ذو صلة أو أثر مستمر	تم تنفيذه بشكل كامل وهو ذو قيمة تاريخية فقط
		X	٢/٢
	الفقرة ٧ ملاحظة: قد يرغب مؤتمر الأطراف أن يبحث الأطراف أن يعملوا على إنشاء نقاطهم الرئيسية الوطنية لآلية غرفة تبادل المعلومات إذا لم يكن قد فعلوا ذلك	الفقرات ٢ و ٤ (ب) - (ج) و ٨ و ٩	الفقرات ١ و ٤ (أ)، ٥، ٦، ١٠، ١١
		الفقرة ١ ملاحظة: قد يرغب مؤتمر الأطراف أن يوحد الفقرة ١ والتوصية ٤/١ مع أي مقرر في المستقبل بشأن الحصول على التكنولوجيا ونقلها	الفقرات ٢ إلى ٤
			X
	الفقرات ٢ و ٥ و ٦ و ٨ - ١١	الفقرة ١	الفقرات ٣ و ٤ و ٧ و ١٢
	الفقرات ١ إلى ٦		الفقرة ٧
		الفقرات ١ إلى ٥	الفقرتان ٦ و ٧
		الفقرة ٢ (أ) و (ج) و ٣ ملاحظة: قد يرغب مؤتمر الأطراف في دعوة الأطراف أن تدرج معلومات في تقاريرها الوطنية بشأن الفقرة ٢ (أ) وتقديم المزيد من المشورة بشأن التنسيق مع عملية IFF/IPF	الفقرات ١ و ٢ (ب) و ٤
	الفقرات ٧ و ٨ و ١٢ و ١٣ ملاحظة: قد يرغب مؤتمر الأطراف بتوحيد الفقرات ٥ و ١٢ و ١٣ مع مقررات أخرى بشأن التعاون الدولي	الفقرات ١ إلى ٦ و ١١	الفقرات ٧ و ٩ و ١٤

المقررات التي ينبغي حفظها وتوحيدها			المقررات أو عناصر المقررات التي يمكن سحبها	
لم ينفذ حتى يناير ٢٠٠٢	قيد التنفيذ ويتطلب في وقت لاحق المزيد من المشورة من مؤتمر الأطراف	تم تنفيذه بشكل كامل ولكن مازال ذو صلة أو أثر مستمر	تم تنفيذه بشكل كامل وهو ذو قيمة تاريخية فقط	المقرر أو عنصر المقرر
الفقرة ١ (ب)	الفقرة ٣ ملاحظة: قد يرغب مؤتمر الأطراف باستعراض دعوته إلى الأطراف لتقديم معلومات بشأن التدابير الوطنية	الفقرتان ٢ و ٤	الفقرة ١ (أ)	١١/٢
	الفقرة (ب)		الفقرتان (أ) و(ج)	١٢/٢
	الفقرتان ٢ و ٤	الفقرتان ٢ و ٣	الفقرات ١ و ٥ إلى ٧	١٣/٢
			X	١٤/٢
			X	١٥/٢
			X	١٦/٢
الفقرة ٨	الفقرات ٣ و ٦ و ٧ و ١٠ و ١٢	الفقرة ١٣	الفقرات ٤ و ٥ و ٩ و ١١	١٧/٢
			X	١٨/٢
		الفقرة ٢	الفقرات ١ و ٣ إلى ٦	١٩/٢
		الفقرات ١١ إلى ١٢ ملاحظة: قد يرغب مؤتمر الأطراف في تسوية المسائل العالقة بشأن القواعد المالية للصندوق الاستثماري	الفقرات ١ إلى ١٠	٢٠/٢
			X	٢١/٢
			X	٢٢/٢
			X	٢٣/٢